

وسائل الشيعة

[261] 11 - باب كراهة الاكل ماشيا الا مع الضرورة وعدم تحريمه. (30493) 1 - محمد بن علي بن الحسين باسناده عن عبد الله بن المغيرة عن عبد الله بن سنان عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: لا تأكل وانت تمشي الا ان تضطر إلى ذلك. ورواه البرقي في (المحاسن) عن ابن محبوب عن ابن سنان مثله (1). (30494) 2 - محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن أبيه عن النوفلي عن السكوني عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: خرج رسول الله (صلى الله عليه وآله) قبل الغداة ومعه كسرة قد غمسها في اللبن وهو يأكل ويمشي وبلال يقيم الصلاة فصلى بالناس. (30495) 3 - وعن عدة من اصحابنا عن أحمد بن أبي عبد الله عن أبيه عن حدثه عن عبد الرحمن العزرمي عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: قال أمير المؤمنين (عليه السلام): لا بأس ان يأكل الرجل وهو يمشي كان رسول الله (صلى الله عليه وآله) يفعل ذلك. ورواه الشيخ باسناده عن أحمد بن أبي عبد الله (1) والذي قبله باسناده

الباب 11 فيه 4 احاديث (1) الفقيه 3: 223 / 1044. (1) المحاسن: 459 / 400 وفيه محمد بن سنان. (2) الكافي 6: 273 / 1، والتهذيب 9: 94 / 406، والمحاسن: 458 / 398. (3) الكافي 6: 273 / 2. (1) التهذيب 9: 93 / 405. (*)